دور الأمن القانوني في ترقية حقوق الإنسان: المتطلبات والوسائل

حسام مريم [1]

[1] أستاذة محاضرة قسم "ب"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف 2، 19000 سطيف، الجزائر.

البريد الإلكتروني: meriemhassam81@gmail.com

الملخص:

يقصد بالأمن القانوني استقرار القواعد القانونية المنظمة لحقوق الإنسان والضامنة لها، وهذا من شأنه العمل على ترقية وتعزيز هذه الحقوق، لأن تحقيق الثبات في القانون يساهم في إستقرار المراكز القانونية والحقوق المكتسبة.

ولكن للقيام بهذا الدور الترقوي يحتاج الأمن القانوني العديد من المتطلبات القانونية كمبدأ سيادة القانون وعدم رجعية القوانين وتزيد فعاليتها بتحقق الأمن القضائي الذي يجعل القانون فوق الجميع، ولا يتحقق هذا إلا بتجسيد أهم المقومات والوسائل التي تشكل ركائز للأمن القانوني والتي تتمثل في دولة القانون المدعومة بتحقيق نظام ديمقراطي يطبق القانون ويعزز بحقوق الإنسان.

الكلمات المفتاحية:

الأمن القانوني، ترقية حقوق الإنسان، دولة القانون، الديمقراطية.

تاريخ إرسال المقال: 2020/06/18، **تاريخ قبول المقال:** 2020/11/29، **تاريخ نشر المقال:** 2020/12/31

لتهميش المقال: حسام مريم،" دور الأمن القانوني في ترقية حقوق الإنسان: المتطلبات والوسائل"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 11، العدد 04، 2020، ص ص.394-406.

المقال متوفر على الرابط التالي: https: //www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72

المؤلف المراسل: حسام مريم، meriemhassam81@gmail.com

The Role of Legal Security in the Promotion of Human Rights: Requirements & Means

Summary:

Legal security means the stability of the legal rules governing and guaranteeing human rights, this would promote these rights, as the stability of the law contributes to the stability of legal positions and acquired rights.

But to play this role, legal security requires many legal requirements, such as the principle of the rule of law, non-retrogression of laws, and increases their effectiveness by achieving judicial security that makes the law above all else, This can only be achieved by embodying the most important elements and means that form the pillars of legal security, which are the state of law, supported by a democratic system that applies the law and promotes human rights.

Keywords:

Legal security, promoting human rights, State of Law, Democracy.

Le rôle de la sécurité juridique dans la promotion des droits de l'Homme : exigences et moyens

Résumé :

La sécurité juridique signifie la stabilité des règles juridiques régissant et garantissant les droits de l'homme, ce qui favorisera et promouvoir ces droits. Car la stabilité de la loi contribue à la stabilité des centres juridiques et des droits acquis.

Mais pour jouer ce rôle, la sécurité juridique a besoin de nombreuses exigences légales, telles que la primauté du droit et la non-rétroactivité des lois et augmente son efficacité en réalisant la sécurité judiciaire qui met la loi avant tout, Cela ne peut être réalisé qu'en incarnant les éléments les plus importants et les moyens qui constituent les piliers de la sécurité juridique, qui sont l'État de droit, soutenus par un système démocratique qui applique la loi et promeut les droits de l'homme.

Mots clés:

Sécurité juridique, promotion des droits de l'homme, État de droit, démocratie.

مقدمة

يعتبر العمل على تكريس حقوق الإنسان وتعزيزها من المبادئ الأساسية التي تقر بها مختلف الدساتير والقوانين الداخلية وحتى الدولية وذلك على إعتبار أن هذه الحقوق من أعلى قيم الكرامة الإنسانية التيلا يمكن المساس بها أو تجاهلها تحت أي ظرف من الظروف.

غير أن وجود نظام قانوني يعترف بالحقوق سواء على المستوى الدولي أو الداخلي لوحده لا يكفي لتحقيق الممارسة السلمية لحقوق الإنسان، بل إن هذا يتطلب ضمانة ودعامة أساسية لبناء الثقة في النظام القانوني وزيادة فعاليته في ترقية الحقوق والإعتراف بها، وهذا لن يتحقق إلا من خلال مبدأ الأمن القانوني الذي يشكل الدعامة الأساسية لثبات وإستقرار القواعد القانونية.

كما أن نجاعة الأمن القانوني في تحقيق ترقية فعلية لحقوق الإنسان لن يكون بمنئ عن تكريس حقيقي وفعلي لدولة القانون الضامنة للخضوع الفعلي للقانون سواء سلطة أو أفرادا، الكفيلة بتحقيق المساواة الفعلية بين الأفراد والحريصة على صون الحقوق والكرامة الإنسانية، كما تستند هذه الدولة على نظام سياسي ديمقراطي كفيل بتحقيق أمن سياسي مجسد لحقوق الإنسان.

أهمية الموضوع: باعتبار أن موضوع حقوق الإنسان هو موضوع خصب وأصبح محل إهتمام دولي سواء من مختلف الدول أو المنظمات الدولية وغير الدولية أو حتى من مختلف النشطاء الحقوقيين على المستوى الدولى أو المحلي، بالإضافة إلى زيادة المطالب والإحتجاجات من طرف مختلف شعوب العالم بحماية حقوقهم وترقيتها فإن موضوعنا أو دراستنا تكتسب أهميتها من قيمة حقوق الإنسان في حد ذاتها وذلك لأن تعزيز وترقية حقوق الإنسان بالنسبة لمختلف الأفراد تنعكس على رفع مستوى حياة وكرامة الأفراد. بالإضافة إلى الأهمية الأخلاقية والمعنوية للأمن القانوني الذي يعزز ثقة الأفراد في القانون ويزيد من إستقراره.

كما تظهر أهمية هذا الموضوع من خلال تحديد مقاصد الأمن القانوني وعلاقته الخطية بحقوق الإنسان من خلال تحقيقه لإستقرار هذه الحقوق وترقيتها، بالإضافة إلى إستناده على دولة القانون والنظم الديمقراطية التي تعتبر في حد ذاتها ضمانة أساسية للإرتقاء بحقوق الإنسان نحو الأفضل.

إشكالية الدراسة: إن أي سلطة سياسية أو أي دولة تحترم القانون وتعمل على تطبيق أحكامه ومبادئه بنزاهة وعدالة تسعى دائما إلى حماية وتعزيز حقوق وحريات الأفراد داخل نطاقها الإقليمي، وهذا من خلال نظامها القانوني والقضائي والتنفيذي بالإضافة إلى تكريس مبادئ تكون ضامنة لذلك والتي يظهر الأمن القانوني على رأسها، ولهذا ومن خلال هذا الموضوع سنركز على مبدأ الأمن القانوني كدعامة أساسية لحقوق الإنسان ونتناول هذا من خلال الإشكالية الأساسية التالية:

كيف يعمل الأمن القانوني على ترقية حقوق الإنسان من حيث المتطلبات والوسائل؟

ونفصل هذه الإشكالية من خلال التساؤلات الفرعية التالية:

ما المقصود بالأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان؟

ماهي متطلبات الأمن القانوني لترقية حقوق الإنسان؟ وماهي وسائل الأمن القانوني لترقية حقوق الإنسان؟

منهجية الدراسة: للإجابة على الإشكالية السابقة إعتمدنا على المنهج الوصفي لوصف وتعريف أهم المفاهيم الواردة في هذه الدراسة حيث تم من خلاله تحديد مفهوم الأمن القانوني وكذلك ترقية حقوق الإنسان بالإضافة إلى تعريف أهم المصطلحات الواردة في الدراسة، كما إعتمدنا على المنهج التحليلي وهذا لإبراز ودراسة الدور الذي يلعبه الأمن القانوني في ترقية حقوق الإنسان.

وتماشيا مع منهج البحث وسعيا منا للإجابة على الإشكالية كذلك قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاث محاور أساسية:

-مقاربة معرفية للأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان

-متطلبات الأمن القانوني لترقية حقوق الإنسان

-وسائل الأمن القانوني لترقية حقوق الإنسان

أولا: مقاربة معرفية للأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان

من خلال هذا المحور وقبل التطرق إلى الدور الذي يلعبه الأمن القانوني في ترقية حقوق الانسان، سنعرج بداية على أهم المقاربات المعرفية والمفاهيمية لكل من الأمن القانوني وكذلك ترقية حقوق الإنسان وهذا من خلال مايلي:

1-تعريف الأمن القانوني من منظور حقوقي

الأمن القانوني هو فكرة فضفاضة تتجاوز القانون المكتوب فهو مبدأ يلهم أي نظام قانوني، ويعرفه الدستوريون بأنه الثقة في القانون وغياب المفاجآت،[1] كما يقصد به البعض وجود نوع من الثبات النسبي للعلاقات والمراكز القانونية بغرض إشاعة الأمن والطمأنينة،[2] لهذا نجد أن الأمن القانوني يرتبط بالعديد من المسائل القانونية وبالتالي يعرف وفقا للعديد من المناظير فهو كثير المظاهر والدلالات ومتعدد الأبعاد والمجالات.[3]

---

[1]Legal security,P.2http://www1.worldbank.org/publicsector/anticorrupt/corecourse2007/attocckx.pdf) تم الإطلاع بتارخ (2020/02/20)

[2]سويلم محمد وبوحادة محمد سعيد،"المنظومة القانونية في الجزائر أساس تكريس الأمن القانوني للموظف العام"، مجلة دراسات في الوظيفة العامة، المجلد 3، العدد 5، ديسمبر 2018،ص70.

[3]رقية عواشرية، "اللاأمن القانوني وأثره على التنمية"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد الأول، جانفي 2016، ص25.

ونظرا لإتساع مفهوم الأمن القانوني وتعدد أبعاده ودلالاته لم تهتم النظم القانونية بتعريفه، وبهذا وقعت المهمة على عاتق الفقه غير أن التعاريف الفقهية ليست شاملة فكل تعريف يركز على جانب معين، ولهذا سنعمل من خلال هذه الورقة البحثية على التركيز على التعريف الذي يخدم المنظور الحقوقي.

ينظر للأمن القانوني من ثلاث نواحي: الناحية الأولى تنظر للأمن القانوني كحق طبيعي وقد عرف على أنه "هو حق كل فرد في الشعور بالأمان ناحية القانون أو القاعدة القانونية، وحقه في استقرارها وعدم تعرضها للتغيير المفاجيء عليها"[4]، إذن الأمن القانوني هنا لا يعتبر مبدأ أو خاصية للمنظومة القانونية بل يعتبر حق من الحقوق الفردية والملموسة لفائدة الأفراد.ينظر للأمن القانوني من ناحية ثانية على أنه عنصرا في النظام القانوني وضمانة لحقوق الإنسان حيث يعرف بأنه ضمان لحقوق الإنسان في السياق القانوني، كما تقوم الفكرة الوضعية للأمن القانوني بفحص الضمانات التي تكرس للأفراد وتدافع عن حقوقهم.[5]

يظهر الأمن القانوني بأن له علاقة وثيقة مع النظام القانوني فهو مفهوم منهجي للقانون، إذ لا يمكن فهم الأمن القانوني دون وجود نظام قانوني، فكل نظام قانوني موجود بمستوى معين من الأمن القانوني وكلما إرتفع المستوى زاد الأمن القانوني، ومراعاة لمبدأ الأمن القانوني تتم الموازنة بين الواجبات والحقوق من طرف المشرع.[6]

ومن ناحية ثالثة ينظر للأمن القانوني بأنه مبدأ لحقوق الإنسان ويعرف بأنه " الحالة التي تكون فيها الممارسة السلمية للحقوق والحريات محمية بقوة الدستور وتكون مضمونة للمواطنين على أكبر قدر ممكن، وبالتالي يوجد الأمن عندما يستطيع المواطنون الإستمرار في أنشطتهم المشروعة دون مواجهة تهديدات لحقوقهم".[7]

---

[4]بلحمزي فهيمة، " الأمن القانوني للحقوق والحريات الدستورية"، (أطروحة دكتوراه)، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2017-2018، ص30.

[5]Cherneva BoykaI vaylova , « Legal security as a principle in Lawmaking », Globalization, the State and the individual journal, N:2(14), 2017,p.24.

[6]Cherneva BoykaI vaylova , Op. Cit., P.24.

[7]Ibid. ,P.25.

إذن الأمن القانوني عبارة عن مبدأ يعمل على تطوير النظام القانوني لزيادة الثقة وغياب المفاجآت وهذا لضمان إستقرار وتعزيز حقوق الأفراد المكتسبة وإشاعة الأمن والإطمئنان وإن كان الأمن يظهر في بعض الأحيان كحق من حقوق الإنسان، إضافة إلى أن بناء دولة القانون يعتبر من أهم الأسس والوسائل التي يركز عليها الأمن القانوني، كما أن هذا الأخير يتطور بتطور النظم الديمقراطية وزيادة جودة النظام القانوني القائم.

يتطلب الأمن القانوني شرط اليقين القانوني الذي يعتبر أداة لإحترام مبدأ سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان يجب أن تكون المعايير القانونية للنظام القانوني متاحة دائما ويمكن التنبؤ بها ومستقرة، وكذلك يتطلب عدم الرجعية وهذا يسمح للأفراد من توقع العواقب القانونية لأفعالهم فهذا يزيد من قوة تأثيره واقعيا.[8]

2-أهمية الأمن القانوني في مجال حقوق الإنسان

تظهر أهمية الأمن القانوني لحقوق الإنسان من خلال مايلي:[9]

- إن الأمن القانوني عبارة عن مصلحة شخصية يكفلها القانون، ولتحقيق هذا الدور يظهر على عاتق الدولة ضرورة توفير الضمانات والوسائل الكفيلة بتحقيق ترقية لحقوق الإنسان من خلال المنظومة القانونية والتي تتجلى في إلتزام السلطة العامة بتحقيق قدر من الثبات للعلاقات والمراكز القانونية وكذلك الحقوق المكتسبة وهذا لضمان الحد المطلوب من الأمن والطمأنينة للجميع.

-يعتبر الأمن القانوني ضرورة لحياة كل أفراد المجتمع وضمانة أساسية للأمن الإنساني الذي يشكل الجوهر الحيوي لحقوق الإنسان ويتحقق هذا في ظل دولة القانون وبقيام مؤسساتها، وهذا ما يجعل الأمن القانوني من أهم المطالب المشروعة للأفراد والتي تسهر الدولة على تحقيقها بكل مؤسساتها.

-الأمن القانوني هو مطلب يتساوى فيه جميع الأفراد، فلكل فرد الحق في الإستفادة من منظومة قانونية توفر له الأمن والإستقرار لحقوقه وهذا بطريقة تسمح بالتمكين الحقوقي لكل أفراد المجتمع في ظل حماية قانونية.

-الأمن القانوني هو قيمة إنسانية وأخلاقية تهدف لتكريس العدالة التي تتجسد من خلالها الحقوق الإنسانية، إذ لا يوجد تحقيق لأي حق خارج إطار منظومة قانونية يخضع لها الجميع على سبيل المساواة والتي تعتبر دولة القانون ضامنة لتحقيقها.

---

[8]Saidi Aziz, « La sécurité juridique:longoument pour un principe révelateur et accompagnateur de l'evolution du système juridique marocain », Democratic Arabic Center journal of constitutionallaw and administrative sciences, N:4, September 2019.P.92.

[9]عبد الحق لخذاري، " مبدأ الأمن القانوني ودوره في حماية حقوق الإنسان"، مجلة الحقيقة، العدد 37،دون سنة، صص225-229.

وكذلك: بلحمزي فهيمة، المرجع السابق، ص ص 36.

-يفرض الأمن القانوني ضرورة أن تكون القاعدة القانونية عامة ومجردة أي أن تطبق على جميع الأشخاص في كل الأحوال وبهذا يتعين تطبيق كل القواعد التي تنص على حقوق الإنسان على الجميع فهي ليست خاصة بجماعة محددة أو فئة معينة وبالتالي يكفل الأمن القانوني إنتفاع كل الأفراد في المجتمع بكل الحقوق المكفولة قانونا.

-يعتبر الأمن القانوني ضرورة حتمية يجب أن تتحقق على مستوى كل القواعد القانونية سواء داخليا أو دوليا وبالتالي فهو يفرض إلتزامات على الدول نحو إحترام حقوق الإنسان وذلك وفقا لما وقعت عليه وصادقت عليه من إتفاقيات دولية خاصة بحقوق الإنسان.

-الأمن القانوني هو عبارة عن ذلك الإطار العام ذو المضمون المتغير والذي يفرض ضرورة وجود جودة قانونية عالية من ناحية التنصيص أو من ناحية التطبيق بحيث يكون هذا القانون قابلا للتكييف وذو طبيعة مرنة تتلاءم مع تجدد إحتياجات الأفراد وحقوقهم.

3-مفهوم ترقية حقوق الإنسان

تشكل منظومة حقوق الإنسان مجموع الحقوق التي يمتلكها المرء ببساطة لأنه إنسان فهي إذن حقوق أخلاقية رفيعة المستوى وتجد مصدرها في الطبيعة الأخلاقية للإنسان، وبالتالي فهي حقوق ضرورية لحماية إنسانيةالفرد وكرامته، وهذا يبرز دور حقوق الإنسان في تحقيق الحياة الكريمة، فحاجتنا لحقوق الإنسان ليست من أجل تلبية الحاجات فحسب بل من أجل تلك السمات الخاصة المحققة لحياة جديرة بالإنسان أي حياة لا يمكن التمتع بها دون هذه الحقوق، ولهذا فإن أي ترقية لحقوق الإنسان سيتبعها بالضرورة تعزيز لحياة الإنسان في كل جوانبها.[10]

وقد كفلت حقوق الإنسان قانونيا بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 والعهدين الدوليين لسنة 1966. أما الدساتير الجزائرية فنجدها خصصت فصلا مستقلا خاصا بالحريات والحقوق فمثلا في دستور 1976 جاء الفصل بعنوان الحريات الأساسية وحقوق الإنسان، في دستور 1989 جاء الفصل بعنوان الحقوق والحريات وكذلك في دستور 1996 والتعديل الدستوري لسنة 2008 و2016.

[10]جاك دونللي، حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق، ترجمة مبارك علي عثمان، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، 1998،ص29.

أما عن ترقية حقوق الإنسان فقد تعددت المصطلحات المعبرة عنها والتي تظهر من خلال التشجيع والتطوير والتعزيز وغيرها من المصطلحات التي تصب في مفهوم كفالة ومراعات هذه الحقوق من طرف مختلف التشريعات فهي تكون مرتبطة دوما بمسألة الإعتراف القانوني بحقوق الإنسان.[11]

وقد عمل بعض الفقهاء على التمييز بين مصطلحي "الترقية" و"الحماية" ، وإعتبروا أن مسألة الترقية تأخذ الجانب المتعلق بالإعداد أي الجانب النظري التأطيري للحق، وجانب الإدراج والكفالة القانونية لها أي أن الترقية تعد الخطوة الأولى والضرورية التي تدعم حقوق الإنسان وتكرس الإعتراف بها.[12]

أما الحماية فهي مسألة لاحقة عن الترقية ، أي تفترض وجود حقوق معترف بها والمطلوب من الحماية هو فرض إحترام هذه الحقوق عن طريق وسائل ذات فعالية، حيث تظهر فعالية الحماية في مجال التطبيق سواء من الناحية الإجرائية أو المؤسساتية وهذا لتحقيق واجب الإلزام لحقوق الإنسان وعدم الإنتهاك بأي صورة من الصور.[13]

ثانيا: متطلبات الأمن القانوني لترقية حقوق الإنسان

يحتاج الأمن القانوني من خلال الدور الذي يلعبه في ترقية حقوق الإنسان إلى العديد من المتطلبات والتي يظهر أهمها في المتطلبات القانونية والقضائية، وبدورنا سنعمل على تفصيلها من خلال العناصر التالية:

1-المتطلبات القانونية للأمن القانوني ودورها في ترقية حقوق الإنسان

يتطلب الأمن القانوني العديد من المتطلبات القانونية التي تدعم دوره في ترقية حقوق الإنسان ويظهر أهمها من خلال مايلي:

أ/ مبدأ سيادة القانون كأساس للأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان: يشكل مبدأ سيادة القانون أساس إحترام القانون ويعرف بأنه "الإلتزام بالقانون والخضوع له حاكما ومحكوما، وبهذا يتعين على الجميع احترام هذا المبدأ وممارسة نشاطاتهم في نطاقه"[14]، ولا يتوقف معنى سيادة القانون عند مجرد سمو القانون على سلطات الدولة، بل يشير إلى أكثر من ذلك وهذا في مضمون القانون ذاته والذي يتحقق عندما يكفل القانون الحقوق والحريات، فالقانون يجب أن يضمن احترام حقوق الإنسان في مواجهة سلطات الدولة، ويقتفي هذا الضمان الإلتزام بإعلاء

---

[11] خلفة نادية، " آليات حماية حقوق الإنسان في المنظومة القانونية الجزائرية"، (أطروحة دكتوراه)، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009-2010، ص 38.

[12] خلفة نادية، المرجع السابق، ص 38 -39.

[13] المرجع نفسه، ص ص 39-40.

[14] فهد عبد الكريم أبو العثم، القضاء بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص44.

هذه الحقوق[15]. كما أن وجود مبدأ سيادة القانون يجعل الفرد على وعي تام بحقوقة ويدعم ركائز العدل في المجتمع وهذا ما يدعم ترقية حقوق الإنسان بالنسبة لكل الفئات.[16]

كما يرتكز مبدأ سيادة القانون على مبدأ المساواة أمام القانون الذي نصت عليه العديد من المواثيق والإعلانات الدولية فمثلا نجد المادة 7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، كما تم إقتباس المادة 32 من التعديل الدستوري الجزايري من نص المادة 7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي تنص على أن "كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة دون أي تفرقة".

ب/مبدأ عدم رجعية القوانين والإستقرار النسبي لها كأساس للأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان: يساهم وجود منظومة قانونية مستقرة في تمكين كل فرد من حقوقه التي يكفلها القانون، ويقصد بالإستقرار النسبي غياب التغيير في محتوى ومضمون القاعدة القانونية من طرف السلطة المختصة بذلك في إطار يصبغ على القاعدة نوع من الثبات، أي أنه في هذه الحالة يتم تجنب الإفراط في تعديل القانون وهذا لايقصد به عدم التعديل نهائيا،وهذا الثبات النسبي يكسب الحقوق المكتسبة نوعا من الإستقرار ويزيد في تعزيزها.ويقترف مبدأ الإستقرار النسبي في حالة تطبيق بعض التعديلات على القوانين بمبدأ عدم رجعية القانون ويرتبط هذا الأخير بثلاث متغيرات هي الزمان والمكان والإنسان، حيث تتمتع هذه القوانين الخاصة بحقوق الإنسان بحياتها الخاصة لفترة محددة بدءا من تاريخ النفاذ، وينطبق على جميع الأفراد بشكل فوري دون إنسحاب أثر هذه القوانين للماضي.[17]

2-المتطلبات القضائية للأمن القانوني ودورها في ترقية حقوق الإنسان

يظهر الأمن القضائي والإجتهاد القضائي من أهم المتطلبات القضائية التي يرتكز عليها الأمن القانون في ترقية حقوق الإنسان ومن خلال هذا العنصر سنعمل على تفصيل هذه المتطلبات من خلال العناصر التالية:

أ/ الأمن القضائي كمتطلب للأمن القانوني ودوره في ترقية حقوق الإنسان: يتداخل الأمن القضائي مع الأمن القانوني فهو يرتكز على نشاط الجهات القضائية حصرا ويقصد به ذلك المبدأ الذي يضمن ثقة المواطن في المؤسسة القضائية وفي نشاطها وإستقلالها وأنها قادرة على جعل سيادة القانون فوق الجميع.[18]

---

[15]أحمد فتحي سرور،العالم الجديد بين الإقتصادوالسياية والقانون، دار الشروق، القاهرة، 2005.

[16]غالب غانم وآخرون، " حكم القانون: لقاءات ومحاضرات"، المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، بيروت، 2005، ص32.

[17]Cristina Simona, « The principle of non-retroactivity of civil law-deviations identified in the matter of tax legislation" , Perspectives of Business law journal, volume 5, Issue 1, November 2016, pp. 54- 55.

[18]عبد المجيد غميجة، " مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي"، ندوة منظمة من طرف الوداية الحسنية للقضاة، الدار البيضاء، 28 مارس 2008، ص 16.

وقد تمت كفالة المبادئ الخاصة بالأمن القضائي في التعديل الدستوري الجزائري لسنة من خلال نص المادة 158 منه والتي جاء فيها " أساس القضاء مبادئ الشرعية والمساواة، الكل سواسية أمام القضاء، وهو في متناول الجميع ويجسده احترام القانون".

والأمن القضائي لا تختص به جهة قضائية معينة أو درجة معينة بل يمتد إلى مختلف الجهات القضائية وبمختلف درجاتها وهو يعتبر حاجزا وقائيا لفائدة الأشخاص وحقوقهم ضد مختلف التجاوزات التي تتم من بعض الجهات سواء كانت إدارية أو حكومية أو غيرها من الجهات، وبهذا يعمل الأمن القضائي على دعم الأمن القانوني في ترقية حقوق الإنسان وهذا من خلال ترسيخ الضمانات القانونية للأفراد من خلال تطبيق النصوص العقابية وإرساء المبادئ الكفيلة بحماية الحقوق والحريات الشخصية.[19]

ب/الإجتهاد القضائي كمتطلب للأمن القانوني ودوره في ترقية حقوق الإنسان: مهما بلغت دقة التشريع في صياغة النصوص إلا أنه في بعض الحالات يبقى قاصرا عن الإحاطة بكافة جوانب مواضيع حقوق الإنسان، ومن هنا يبرز دور الإجتهاد القضائي للعمل على إكمال النقص أو إيجاد حل للجوانب التي قصر عنها القانون، ويعرف الإجتهاد القضائي بأنه " الحل الذي تتخذه جهة قضائية في قضية معروضة أمامها في حالة عدم وجود النص القانوني الواجب التطبيق أو غموض أو عدم كفايته".[20]

وسلطة الإجتهاد القضائي يجب أن لا تتنافر مع غاية حماية حقوق الإنسان ولهذا في حالة غياب النص القانوني الذي يكفل حقا معينا أو جانبا من حقوق معينة ففي هذه الحالة يجب أن تكون مبادئ حقوق الإنسان هي النقطة الأساسية التي يبدأ منها القاضي وبهذا يفصل في القضية المعروضة أمامه على ضوء مبادئ حقوق الإنسان.[21]

وقد تم الإعتراف بالإجتهاد القضائي بموجب المادة 08 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأقرت به المادة 158 من التعديل الدستوري الجزائريلسنة 2016 السابقة الذكر.

ثالثا: وسائل الأمن القانوني لترقية حقوق الإنسان

لا يمكن أن يتحقق أمن قانوني إلا في ظل دولة ديمقراطية تحترم القانون، ولهذا نجد أن أهم الوسائل التي تعمل على تكريس أمن قانوني حقيقي يعزز حقوق الإنسان تتمثل في دولة القانون وكذلك وجود نظام ديمقراطي حقيقي، وهذا ما سنفصله في العناصر التالية:

---

[19] المرجع نفسه، ص 401.

[20] عبد الرحمن اللمتوني، " الإجتهاد القضائي والأمن القانوني" ، ص4.
(http://www.ism.ma/basic/web/pdf/magazine/46.pdf) تم الإطلاع في : 2020/03/05.

[21] عادل السعيد أبو الخير، "إجتهاد القاضي الإداري في مجال الحقوق والحريات"، مجلة الإجتهاد القضائي، المجلد 2، العدد 2، دون سنة، ص ص40 –41.

1-تجسيد دولة القانون الضامنة للأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان

سنعمل من خلال هذا العنصر على تسليط الضوء على تعريف دولة القانون ودورها في تحقيق الأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان وهذا من خلال مايلي:

أ/ تعريف دولة القانون: لا يوجد إختلاف حول تعريف دولة القانون بأنها الأنظمة السياسية التي تخضع للدستور ومختلف القوانين وكذلك الخضوع للسلطة القضائية التي تضمن الإمتثال للقانون، أي أن دولة القانون تجعل من القانون المصدر الأساسي لكل نشاطاتها.[22] ومن أهم أسس بناء دولة القانون هو وجود وإحترام التدرج الهرمي للقواعد الآمرة حيث تتم كل الصلاحيات المخولة لأجهزة الدولة في إطار القانون،[23] وكذلك تكريس مبدأ الفصل بين السلطات والذي يقصد به عدم الجمع بين السلطات وعدم تركيزها في جهة واحدة مع إحترام كل سلطة لحدودها الدستورية.[24]

ب/ دور دولة القانون في تحقيق الأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان: إذا كانت دولة القانون تعنى بالإلتزام بالقانون عامة والنصوص الدستورية خاصة في معالجة مختلف المسائل وعلى رأسها حقوق الإنسان، فإن هذا يفرض مسؤولية الدولة على إحترام حقوق الأفراد وهذا تجسيدا لفلسفة الأمن القانوني في ترقية هذه الحقوق[25]. وغني عن البيان أن ترقية حقوق الإنسان في ظل دولة القانون لا تتحقق بمجرد النص عليها في دستور وقوانين الدولة، ولا حتى بمصادقة الدولة على إتفاقيات حقوق الإنسان، بل من خلال نظام حكم حقيقي يعترف بهذه الحقوق سواء من الناحية القانونية أو التنفيذيةويعترف كذلك بأن الأفراد هم مصدر السلطة الحقيقية[26]، وفي هذه الحالة وبالتطبيق الحقيقي لدولة القانون يتكرس مبدأ الأمن القانوني المعزز لحقوق الإنسان.

---

[22] State of law,P.1 (http://www.centre-robert-schuman.org/) تم الإطلاع في : 2020/03/20

[23] عبد القادر شربال، "دولة القانون والديمقراطية في الجزائر"، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، عدد خاص بأشغال الملتقى الوطني حول موضوع مؤشرات الحكم الراشد وتطبيقاتها، يومي 06-07 أفريل 2011، ص 32.

[24] محمد هاملي، "آليات إرساء دولة القانون في الجزائر"، (أطروحة دكتوراه)، جامعة بوبكر بلقايد، تلمسان، 20111-2012، ص ص 8-9.

[25] إسماعيل جابو ربي، "أسس فكرة الأمن القانوني وعناصرها"، مجلة تحولات، العدد الثاني، جوان 2018، ص 196.

[26] عبد القادر شربال، المرجع السابق، ص34.

2-تكريس نظام ديمقراطي حقيقي يعترف بالأمن القانوني وحقوق الإنسان

لا تنفصل دولة القانون عن وجود نظام ديمقراطي حقيقي يكرس أمنا قانونيا معززا لحقوق الإنسان، ولهذا سنعمل من خلال هذا العنصر على تعريف الديمقراطية وبيان أهميتها للأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان وهذا من خلال مايلي:

أ/ تعريف الديمقراطية: بالنظر إلى الديمقراطية كقيمة أخلاقية نجد أنها تشكل تفسيرا لمجمل قضايا الإنسان، فهي تساهم في تحسين الظروف المادية للحياة سواء من الناحية الإجتماعية، الإقتصادية أو السياسية والهادفة لضمان الكرامة الإنسانية[27].غير أن المنظور الأخلاقي للديمقراطية لا يمنع من رؤيتها كنظام حكم شامل لكل المؤسسات والعمليات السياسية التي تضمن تكريس حقوق الإنسان وتعرف على أنها شكل من أشكال الحكم الذي يقوم على منطق يقتضي حضور أكبر للمواطن في عملية صنع القرار السياسي.[28]

ب/ دور الديمقراطية في تكريس مبدأ الأمن القانوني وترقية حقوق الإنسان:من خلال تكريسها لمبدأ سيادة القانون تسعى الديمقراطية للحفاظ على الأمن القانوني وهذا من خلال إرساء أساس أخلاقي ضمني لجميع القوانين المعترفة بحقوق الإنسان كما تدعم الديمقراطية هذا الإعتراف من خلال مختلف العمليات السياسية والإجتماعية الرافعة من فرص التمكين الفعلي من هذه الحقوق[29]،ويكون هذا من خلال تحديد السياسات اللازمة لتنفيذ مختلف القوانين المعترفة بحقوق الإنسان مع تفعيل آليات الحماية الداخلية لهذه الحقوق من مختلف الإنتهاكات وذلك لأن الوعد بالحقوق قانونا وحده ليس كافيا بل يجب تطبيق الحقوق وتكون متاحة بفعالية للمواطنين وإذا لم تكن كذلك فالنظام السياسي غير ديمقراطي بالقدر المطلوب حقيقة.[30]

---

[27]GvinCawthra,, Security and democracy in southern Africa , Wits University press,Johannesburg, 2007, pp.1-2.

[28]Jaques Chevallier ,L'Etat post-moderne , 2éme édition, L.G.D.J, Paris, 2004, p.169.

[29]Gavin Cawthra ,op.cit., p.4.

[30]روبرت أ. دال، عن الديمقراطية، ترجمة أحمد أمين الجمل، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، 2000، ص 49.

خاتمة

من خلال الدراسة السابقة لدور الأمن القانوني في ترقية حقوق الإنسان يمكن إستخلاص النتائج التالية:

– يتعلق الأمن القانوني بكل جانب من جوانب تنظيم المجتمع وكل حق من حقوق الإنسان، وبهذا يمكن أن ينظر إليه من ناحية موضوعية وهذا فيما يتعلق بأنظمة المجتمع واستقراره ونظامه السياسي أو من ناحية قانونية، وهذا من خلال التأطير والإعتراف القانوني بحقوق الإنسان أو من الناحية الأخلاقية التي تجسد معنى الثقة في النظام القانوني السائد.

– يعتبر الجانب القانوني أوالتنظيمي هو المحتوى الرئيسي للأمن القانوني من ناحية فعاليته في ترقية حقوق الإنسان حيث يضمن هذا الجانب فعالية الوظيفة المعيارية للنظام القانوني بأكمله وإستقرار هذا النظام.

– الأمن القانوني هو مبدأ يولد منهجية وإستقرار قانوني ويفرض نوعا من المطالب القانونية كسيادة القانون والقضائية كالأمن القضائي والتي تشكل دعامات أساسية لترقية حقوق الإنسان، وذلك لأن الترقية الحقيقية لحقوق الإنسان لا تكمن فقط في عملية التقنين والدسترة بل تتطلب مبادئ تدعم الجانب العملي لتحقيق الإستقرار القانوني والحقوقي على حد السواء.

– الأمن القانوني له علاقة وثيقة مع الدولة القانونية وكذلك نظام الحكم الديمقراطي، فهو يتحقق في دولة قائمة على سيادة القانون وتزيد فعاليته في ترقية حقوق الإنسان حسب درجة الديمقراطية ونزاهة الحكم في الدولة.

– ظهور أهمية الأمن القضائي وعلاقته الوطيدة بالأمن القانوني، وذلك لما للقضاء من دور بارز في تطبيق مباديء القانون الضامنة لحقوق الإنسان وكذلك من خلال توضيح الغموض وسد الثغرات التي تشوب النصوص القانونية وهذا من خلال الإجتهادات القضائية وتكريس المبادئ ذات الطابع الأخلاقي الخاصة بحقوق الإنسان.